

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٧٧ لسنة ٢٠٠٣

بشأن إعلان انتخاب عضوين بمجلس الشعب  
عن الدائرتين الرابعة بمحافظة البحيرة والعشرة بمحافظة الجيزة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مبادرة الحقوق السياسية  
وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب وتعديلاته :  
وعلى محضر اللجنة العامة لكل من الدائرتين الرابعة بمحافظة البحيرة  
والعاشرة بمحافظة الجيزة اللتين أجريت بهما عملية الانتخابات التكميلية (الإعادة)  
لعضوية مجلس الشعب يوم السبت الموافق ١١ يناير ٢٠٠٣ :

قرر :

(المادة الأولى)

يعلن فوز كل من السيدين المذكورين بعد :

١ - د. / عصام الدين فخرى مأمون القاضى ، عضواً لمجلس الشعب عن الدائرة الرابعة  
وشهرته د. / عصام القاضى ومقرها مركز شرطة محمودية بمحافظة  
الجيزة وصفته (ف ثات) .

٢ - عبد التواب أبو سريح عبد الدايم الدراجلى ، عضواً لمجلس الشعب عن الدائرة العاشرة  
ومقرها مركز شرطة البدرشين بمحافظة  
الجيزة وصفته (ف ثات) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٢/١/٢٠٠٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى